

يرقد وهو جنب قالت نعم يرقد ويتوضا الواو لا تقتضي  
الترتيب فالمراد ان يجمع بين الوضوء والرقاد فكانها قالت  
اذا اراد النوم يقوم ويتوضا ثم يرقد ويدل له روايته مسلم  
كان اذا اراد ان ينام وهو جنب يتوضا وضوءه للصلاة  
ورواة هذا الحديث ستة وفيه الحديث والعنعنة  
والسؤال وزاد في رواية كريمة هنا باب نوم الجنب وهو  
ساقط في رواية ابوي درو الوقت والاقضية وهو اولى  
بمخول الاستغناء عنه باللاحق وبه قال **حدثنا قتيبة**  
**ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد** ولا ينعموا عن  
الليث عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ايقظوا اجسادنا**  
اي اجوزا لوقودنا لان السؤال انما هو عن حكمه لا عن  
تعيين وقوعه وهو جنب جملة حاله قال صلى الله عليه وسلم  
**نعم اذا توضا احكم فليرقدا** اي اذا اراد الرقاد فليرقد بعد  
التوضي وهو جنب وهذا من الاوزاع في حنيفة  
ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابن المبارز وغيرهم  
والحكمة فيه تخفيف الحد لاسيما على القول بجواز تقرب  
الغسل لثبوتيه فيرتفع الحد عن تلاح الاعضاء المخصوصة  
على الصحيح ولا ينال في شعبة بسند رجاله ثقات عن شداد  
ابن اوس قال اذا جنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام  
فليتوضا فانه نصف غسل الجنابة وذهب آخرون الى ان

الوضوء

الوضوء للمأمور به هو غسل الاذى وغسل ذكره ويديه وهو  
التنظيف واوجب ابن جيب من المالكية وهو ذهب داود  
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان جواز رقاد الجنب  
في البيت يقتضي جواز استقراره فيه **باب الجنون**  
**يتوضا ثم ينام** وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** يضم الموحدة  
نسبة الى جده وابوه عبدالله قال **حدثنا الليث بن سعد**  
**عن عبيد الله بن ابي جعفر الفقيه المصري** عن محمد بن عبد الرحمن  
اي الاسود المدني بن مسعود بن الزبير كان ابوه اوصى به اليه  
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان  
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب جملة  
حالته غسل فرجه مما اصابه من الاذى وتوضا وضوءا شرعا  
كما يتوضا للصلاة وليس المراد انه يصلي به لان الصلاة تمنع قبل  
الغسل واستصحاب منه ان غسل الجنابة ليس على الفؤاد انما  
يتصيق عند القيام الى الصلاة ورواه هذا الحديث الستة  
ثلاثة مصريون وثلاثة مدنيون وفيه الحديث والعنعنة  
والقول وبه قال **حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال**  
**حدثنا جويرية بن الجهم** والرازمي واسم اسماء بن عبيد  
الضبي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله وللاصم بن ابي عبد  
عن ابن عمر قال استفتي عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم  
الفتوى من النبي صلى الله عليه وسلم وصورة الاستفتاء قوله  
**ايتام احدنا وهو جنب جملة حاله قال صلى الله عليه وسلم**

٢  
ابيه  
ص